لم يفسره هنا بذلك فالاولى ابقاؤه على معناه وحمل النفي على استحالة
ولعله هو مراد الشارح بقوله فلو قدر اقول لوجهه لابقائه على معناه وحمل النفي على استحالة
ذلك التصور لان المحال هو فهم الذات كذا دون تصور فهم الذات بالفهم الذاتي وقد اعترف
نفسه بهذا المعنى حيث قال فان قلت قد حكما على هذه الصورة باستحالة الذهن فلا يبعد
ان يكون ما حاصله فيه اجيب بان الحاصل هو صورة هذه الصورة لا نفسها قال الفاضل
الشريف وما نحن بصدده يمكن ان الجزء لا يمكن توهم ارتفاعه مع بقاء الماهية بخلاف
اللوازم اذ قد يفرض تصور ارتفاعه مع بقائها واعتبر ذلك في الثلثة اذ يمتنع توهم
ارتفاع الوحدة هنا والحاصل مع بقاء ما بالقوة هناك ولا يمتنع تصور ارتفاع الزوجية
مع بقائها وان امتنع تحقق الثلثة فيها منفكة عنها فالمحال هنا هو المتصور دون التصور
واما في الجزء فالمحال نفس التصور بهذا الملاحظة فيدفع الاشكال بما قاله المحققون من ان فرض
اشتراك الجزء الحقيقي بين كثيرين فرض محال بالتوصيف وفرض اشتراك اللازم مثلا فرض
محال بالاضافة وهو ان الفرض لا يتصور ان يكون محالا اذ كما ان للعقل ان يفرض اللازم
صادقا على الاشياء وان كان محالا نحكم انه ان يفرض الجزء كذلك بين كثيرين بل يقتضي
ان يكون الفرض فيه ابعد من الاستحالة لوجوده وعدم اللازم وجه الاندفاع
ان المراد بالفرض ههنا الفهم والتعقل كما في قولهم الجزء الذي لا يتجزى لا يقبله القسمة لا
كسرا ولا وهما ولا فرضا وان التشخص جزء من الشخص ولهذا لا يفهم التجرد كما سبق
فعلى هذا للائمة يمتنع تصور الجزء الحقيقي للشيء لاقتضائه تصور الكل به دون جزئه
ثم قال الفاضل الشريف وعلى هذا فمعناه ان الذاتي محمول لا يمكن ان يتصور كون الذات معرية
عنه اقول يعني على تقدير ان يكون الذاتي المعرف هو الذات المأخوذ في تعريف الحد الحقيقي
فمعنى تعريف الذاتي بحمول لا يمكن ان تتصور كون الذات معرية عنه بالكنه والا كان المعلوم
هو بعد فهو بالحاصل فيه فان اجزاء الحد الحقيقي لا يكون الا محمولات وانت خبير بان
قوله لا يمكن ان يتصور الخ قول باستحالة تصور الفهم كما سبق وقد وقفت فيما اداه اليه فهم
قال وبه صرح فيه الذات اقول ان قيل الذات كيف يحمل ويحمل يقتضي التغاير قلنا المراد بالذات
الحد

بالفهم الذاتي صح
هيئة باصم
للتطبيق صح

الحد الذاتي الحقيقي ولا شك ان حمله يجوز على المحدود وان لم يقصد هنا التعريف فليتامل
قال النحرير هذا التفسير شامل لما يكون فهمه مع فهم الذات كالمضايف وقال الفاضل الشريف
يجب ان يعني ان الذاتي محمول على الذات واحد المتضايفين للبحث على الاخر اقول قبله الفاضل الشريف
ومنشأ الغفلة عن الظاهر فان النحرير انما قال ظاهر هذا التفسير لانه ازاح عرف عن ظاهره وهو
اريد بالموصول المحمول لم يرد شيء وقال الفاضل الشهرزوري بياض عنه لما كان معنى اللزومية
ان صدق التالي للزم لتقدير صدق المقدم فهم لفظ قد ترتيبا بالقصد ودفعا لما توهم
بعضهم من ان صدقه للزم لصدق الملزوم في نفس الامر فيكون صادقا قطعا اقول قبله
الفاضل الشريف ومنشأ الغفلة عن الاظهر ان النحرير انما قال الاظهر اشارة الى ان
الظاهر في التوجيه احد الامرين اما حمل التقدير على التصور كما ذكر الفاضل الشريف
فان تصور عدم الذاتي تصور لعدم الذات او التصريح بالمقصود ودفع التوهم كما ذكر
المجيب قال المحقق ومن اجزائه لا يعقل الذات قبل فهم الذاتي وقال الفاضل الشريف
لانه اذا لم يمكن تعقل تصور الذات قبل فهم الذاتي فبالاولى ان لا يمكن تعقلها قبل فهمه
اقول احد اللفظين من التعقل والتصور زائد لما عرف من امكان تعقل تصور الذات
قبل فهم الذاتي وانما الممتنع تصور الذات قبل تصور الذاتي قال المحقق واما غيره
فيتعقد لجواز تعقد اللوازم والاسماء المشهورة اقول تعقد اللوازم اشارة
الى تعقد الحد الرسمي وتعقد الاسماء المشهورة اشارة الى تعقد الحد اللفظي ولم
يتعرض لتعقد الحد الناقص مع ثبوته كما سبق كرة في بيان خلو الصورة عن اشكال الاجمال بذكر
خصائص قال السواد ليس بعلة اصلا وكذا اللونية لتقدمها عليه اقول يعني ان
ان السواد ليس بعلة للسواد لاقتضائه تقدم الشيء على نفسه والجزئية الذي هو اللونية
لامتناع تقدم الكل على جزئه واعلم بتعرض الخارج مع امتناع ان يعلل به ايضا لان المقصود
غير ما ذكره من العوض وما ذكره كان فيه ولهذا قال بخلاف الزوجية للاربعة فان الزوجية
معللة بالاربعة قال المحقق وهذا يختص بجزء الحقيقة اقول ان قيل لا اختصاص له
لصدقه على تصور الحقيقة بوجه ما لانه يتقدم على تصورها بحدها قلنا ليس التعريف على ظاهره

ثم قال النحرير الاظهر فلو ارتفع لزم ارتفاع
الذاتي للزوم ارتفاع الذات للتقرير ارتفاعه
صح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)